

رئيس الهيئة

قرار رقم (٩٩٦) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٦ / ٢٠٢٢

بشأن الموافقة على قيد السيد/ محمد صلاح رياض عبد الرحيم
سجل وكلاء المؤسسين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الشركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة وشركات الشخص الواحد الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٠٦) لسنة ٢٠١٨/٧/١٦ بشأن ضوابط قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية في سجل الهيئة العامة للرقابة المالية، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن، وعلى موافقة لجنة البت في طلبات قيد وتجديد وشطب وكلاء مؤسسي الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية المشكلة بالهيئة بجلستها رقم (٣٩) المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٥ والمعتمد حضرها من السيد الاستاذ الدكتور رئيس الهيئة.

قرر

المادة (١): الموافقة على قيد السيد/ محمد صلاح رياض عبد الرحيم بسجل وكلاء المؤسسين للشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير المصرفية كشخص طبيعي وفريق عمله وتم قيده بالسجل المعد لذلك تحت رقم (٦٨) لسنة ٢٠٢٢ لمدة ثلاثة سنوات اعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٦ لسنة ٢٠١٨ الصادر في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

